(106) المسألة العاشرة بنوك الاَلبان البنك يقوم بجمع لبن الاَمّهات عن طريق التبرع أو البيع ثمّ تبريده وحفظه في ثلاجات لمدة ثلاثة أشهر أو تجفيفه وإعطائه للاَطفال المحتاجين للرضاعة الطبيعية. والاسئلة المتعلقة به أربعة: 1 ـ ماذا يحدث إذا رضع طفل وطفلة من هذا اللبن ثم كبرا وأرادا التزاوج، فهل تقف مسألة (الامهات في الرضاعة) عقبة في زواجهما؟ 2 ـ إذا كانت في الاُمهات التي يجمع البانهن، الكافرات، فالبانهن نجسة حتى من الكتابيات عند المشهور من فقهاء الاِمامية، فهل يجوز لاَولياء الاَطفال سقيهم الحليب النجس؟ 3 ـ أعلن علماء الاجتماع أنّه لو تحقّق هذا المشروع وشرب الجيل الجديد لبن تلك النساء مجفّفاً أو معقّماً، فإنّه سيخرج الى الدنيا جيل فاسد لا ندري كيف نسويه ونضبط اتصالاته وسلوكياته(1)، فهل الخوف على المفاسد الاخلاقية لا يوجب تحريم المشروع المذكور؟ 4 ـ ادّعى بعض أنّ الاِرضاع بهذه الطريقة، له مضار أكثر عن نفعه عند الاَطباء(2). أقول: أمّا السؤال الاَوّل فجوابه أنّه لا عقبة ـ في زواجهما حتّى وإنْ

_____ (1) ص462 الانجاب في ضوء الاسلام. (2) ص463 نفس المصدر.